

قوانين مكافحة "الإرهاب" غطاء لتصعيد القمع الداخلي في السعودية



التغيير

عمدت السلطات في المملكة إلى استخدام قوانين مكافحة "الإرهاب" غطاء لتصعيد القمع الداخلي في المملكة على الرغم من تصاعد الانتقادات الموجهة إليها من الأمم المتحدة والمنظمات الدولية.

وأكّدت المنظمة الأوروبيّة لحقوق الإنسان أن الانتقادات المتتالية التي وجهت إلى المملكة والآليات المعتمدة لمكافحة الإرهاب، لم تدفعها إلى تعديل هذه القوانين، بل استمرت في استخدامها كطوق ضد المدافعين والمدافعتات والنشطاء.

وأبرزت المنظمة أن الاستخدام الممنهج لهذه القوانين والذي وصل إلى حد إصدار أحكام بالإعدام ضد بعض النشطاء بينهم قاصرين، يؤكد أهمية اعتماد آليات فعالة لمحاسبة المنتهكين وتعديل القوانين بما

يمنع استغلالها .

يأتي ذلك فيما كرّر خبراء قانونيون مخاوفهم فيما يتعلق بأوضاع المدافعين والمدافعتين عن حقوق الإنسان في المملكة.

وفي رسالة أرسلت في أيار/مايو 2021 أكد 7 مقررين خاصين تابعين إلى الأمم المتحدة، أن المملكة تمارس نمطاً من القيود ضد أي شكل من أشكال المعارضه، كما أن هناك خنق منهجي ضد كل من يمارس حقه في التعبير عن الرأي أو تأسيس الجمعيات أو الدفاع عن ذلك.

ووقع على الرسالة كل من: المقرر الخاص المعنى بالمدافعين عن حقوق الإنسان، الفريق العامل المعنى بالاعتقال التعسفي، المقرر الخاص المعنى بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات.

إضافة إلى المقرر الخاص المعنى بالحق في الصحة البدنية والعقلية، المقرر الخاص المعنى بحقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب، المقرر الخاص بالتعذيب، المقرر الخاص بالعنف ضد المرأة.

وتضمنت الرسالة معلومات حول 20 مدافعاً ومدافعة عن حقوق الإنسان تعرضوا لاعتقالات تعسفية وعوقيبوا بالسجن بسبب ممارستهم حقوقهم بتعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها، إلى جانب المعلومات عن تعذيب وسوء معاملة.

وفضلت الرسالة في قضايا كل من محمد العتيبي، عبد الله الحامد، محمد البجادى، عبد الكريم الخضر، وليد أبو الخير، فوزان الحربي، عيسى الحامد، فاضل المناسف، رائف بدوى، عيسى النحيفى، عبد الرحمن الحامد، عمر السعيد، عبد الرحمن السدحان، محمد الربيعة، مهند المحيميد، والمدافعتين عن حقوق الإنسان: نوف عبد العزيز، نسمة السادة، سمر بدوى، إيمان النجفان، هتون الفاسي.

وكرر المقررون المخاوف من تأثير قانون مكافحة الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان الأساسية والحيات في المملكة.

وأشار المقررون إلى الاتجاه المقلق الذي أكده المقرر الخاص بالإرهاب حول تأثير القانون على حرية الرأي والتعبير والاعتقال التعسفي والإخفاء القسري والحق في محاكمة عادلة.

كما نبهوا إلى أن لجنة مناهضة التعذيب والفريق العامل المعني بالاعتقال التعسفي كانوا قد انتقدوا المحكمة الجزائية المتخصصة، وخاصة أنها ليست مستقلة بشكل كاف وتسخدم ضد النشطاء.

وأبدت الرسالة قلقاً بالغاً لدى المقررين من استمرار اعتقال المدافعين والمدافعتين عن حقوق الإنسان وتجريم عملهم على الرغم من تناقض ذلك مع القانون الدولي.

وأوضح المقررون أن تقرير الأمين العام للأمم المتحدة لعام 2020 بشأن التعاون مع الأمم المتحدة، أكد أن معاملة المجتمع المدني في المملكة تتسم بالاعتقال التعسفي وسوء المعاملة والتعذيب والمضايقة.

كما أشارت الرسالة إلى أن تجريم المدافعين عن حقوق الإنسان لجهودهم المشروعة والسلمية في الدفاع عن حقوق الآخرين في المملكة ، لا يتعلّق فقط بالتأثير الضار على حياة هؤلاء الأفراد وعائلاتهم، ولكن التأثير المروع على كل الفضاء المدني في البلاد.

وأبدى المقررون الأمميون قلقهم من أن هذا النهج يهدف إلى ثني الآخرين عن ممارسة حرية تهم الأساسية والدفاع عن حق الآخرين في القيام بذلك أيضًا.

وذكرت بأن لجنة مناهضة التعذيب والفريق العامل المعني بالاعتقال التعسفي كانت قد انتقدت عمل المحكمة الجزائية المتخصصة في المملكة واعتبرت أنها ليست مستقلة بشكل كاف.